

## عوائق الإبداع في الفقه الإسلامي

### المقدمة...

مع أن العلوم تطورت بشكل تلقائي سابقاً، وبدون دراسات قائمة ومخصصة للإبداع، وكيفية تطويره ليستخد كآداة لتسريع تطوير الدراسات العلمية في جميع المجالات، إلا أن دراسات ممنهجة حول التفكير الإبداعي وعوائقه أصبحت في متناول الباحث لتسريع التقدم والمعاصرة من خلال حلول إبداعية جديدة.

ومن ضمن العلوم التي يمكن تطبيق الدراسات الإبداعية عليها الفقه الإسلامي، فبالرغم من أنه من العلوم الشرعية التي ينبغي الحفاظ على الجانب الإلهي فيها، إلا أن دراسات جدية تتناول عوائق الإبداع في الفقه والتي أدت إلى تأخره لفترة ليست بالقصيرة، مما أدى إلى إقصاءه عن الحياة العامة، وهو ما يتناقض بشكل صارخ مع مقاصد الشريعة، وقابليتها للحاكمية، والتطبيق عبر الأزمنة والعصور، هذه الدراسة قد تكون مفيدة بما تكشف من عوائق متجذرة في العمق الفقهي ليسهل على فريق المحددين الرؤية الواضحة.

والإبداع في اللغة؛ الإنشاء والإبتداء كما في لسان العرب<sup>1</sup>، وفي المعجم الوسيط: "بدعه بدعا أي أنشأه على غير مثال سابق، والإبداع عند الفلاسفة إيجاد الشيء من العدم"<sup>2</sup>. وفي الإصطلاح حسب قاموس الجمعية الأمريكية لعلم النفس يكون الإبداع: "القدرة على إنتاج أو تطوير أصلي لعمل، نظرية، تقنيات، أو أفكار، والفرد المبدع يظهر أصالة، تخيلاً، وتعبيراً نموذجياً"<sup>3</sup>. فالمقصود بالإبداع في العرف العلمي قدرة الفرد على توليد الأفكار الكبيرة، وكل فكرة من هذه الأفكار تمثل بديلاً في مواقع الإبتكار الأقل شأنًا، فعلى مقدار التغيير الذي يمكن للمبدع إحداثه في أنساق المعرفة القائمة تكون درجة إبداعه.<sup>4</sup>

<sup>1</sup>. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. لسان العرب. 1991، ج 8، ص 6.

<sup>2</sup>. أنيس، إبراهيم وآخرون. المعجم الوسيط. القاهرة: مجمع اللغة العربية، 1972، ج 1، ص 43.

<sup>3</sup>. APA (2007). APA Dictionary of Psychology, USA. Washington, DC: APA publication.

<sup>4</sup>. بكار، عبد الكريم. نحو فهم أعمق للواقع الإسلامي. دمشق: دار القلم، ط 1، 1999، ص 114.

أما العوائق فهي لغة كما في الصحاح: "عاقه يعوقه عوقاً، واعتاقه، أي حبسه وصرفه عنه، والتعوق: التثبط، والتعويق: التشييط"<sup>5</sup>. فتكون معوقات الإبداع هي مشبطات الإبداع التي يمكن تصنيفها حسب علم النفس إلى معوقات إدراكية تتعلق بالعمليات الذهنية في الدماغ وطريقة تعاملها مع الإشكاليات، ومعوقات عاطفية تتعلق بمشاعر الإنسان من خوف ورهبة وغيرها مثل الإغراق بالنقد والإحساس بالعجز، ومعوقات ثقافية تتعلق بأثر البيئة والثقافة والتربية في طريقة المحاكمة العقلية.

## أهداف الدراسة:

1. تحليل وتشخيص عوائق الإبداع في الفقه الإسلامي.
2. تصنيف عوائق الإبداع في الفقه الإسلامي.

## الدراسات السابقة:

صنف الكاتب أدامز جيمس عوائق الإبداع في كتابه العوائق التصورية إلى ثلاثة أصناف وهي: العوائق الإدراكية، العوائق العاطفية، والعوائق الثقافية والبيئية.<sup>6</sup> ففي مجال العوائق الإدراكية هناك القولية، وأثرها في منع الترابط الجديد الشمولي للجزئيات المخزنة سابقاً في الدماغ، ووهناك أيضاً نزعة الإنسان إلى تعيين المشكلة وتخطيطها بشكل فقير، وعدم القدرة على رؤية وجهات النظر المختلفة، وإتخام الذهن بالمعلومات بحيث لا يتمكن العقل من استرجاع المعلومات الإضافية، والقصور في استخدام جميع الحواس بشكل متلائم.<sup>7</sup> وفي مجال العوائق العاطفية يمكن تلخيصها في عدة عوامل هي: الخوف من المخاطرة، عدم الرغبة في إحداث إرتباك وفوضى، واستخدام المحاكمة أكثر من إنتاج الأفكار الجديدة، وعدم القدرة على إنتظار فترة "الحضانة" من أجل توليد أفكار جديدة.<sup>8</sup>

<sup>5</sup>. الجوهري، إسماعيل بن حماد. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. د. م، هـ. 1982/1402م، ج 4، ص 1534

<sup>6</sup>. James L, Adams. (2001). Conceptual Blockbusting: A guide to better ideas. New York: Basic Books (4<sup>th</sup> Ed); p 13

<sup>7</sup>. Ibid; p 15-37

<sup>8</sup>. Ibid; p 39-55

ويمكن تلخيص العوائق الثقافية والبيئية في مجموعة عوامل كالتالي: المحرم الثقافي، واعتبار التفكير والتخيل إضاعة للوقت لأنها من سمات الشخص غير المنتج. ومن العوائق الثقافية محاولة القضاء على الاختلافات بين الأشخاص علماً أن الإبداع ينشأ عن هذه الاختلافات. ومن العوائق الثقافية أيضاً الاكتفاء بالتواصل الإلكتروني دون التواصل الفيزيائي، ومن عوائق الإبداع المبدأ التالي: "الأفضل للتغيير هو التقليد" لأن الثقافة المحافظة على التقاليد لا تشجع على التغيير.<sup>9</sup>

وتعرضت مارتن لعوائق الإبداع أيضاً من خلال الدراسات السابقة التي أجريت في الولايات المتحدة ولخصتها في ثلاثة أنواع هي:

النوع الأول: العوائق الإدراكية؛ وهي تتعلق بالطريقة التي يرى بها شخص ما الأمور التي تجري حوله.

النوع الثاني: العوائق الثقافية؛ وهي تتعلق بالطريقة التي يستعملها الشخص في تعامله.

النوع الثالث: العوائق العاطفية أو الإنفعالية؛ وهي تتعلق بالطريقة التي يحس بها الشخص.

وخصص لومسدين ولومسدين فصلاً لهذا الموضوع في كتابهما عن "الحل الإبداعي للمشكلات" مع طرق التغلب عليها.<sup>10</sup>

وفيما يلي تلخيص لأهم هذه العقبات وكيفية تجاوزها:

1. الافتراضات الخاطئة: كالفرض أنه "لا يمكن تعلم الإبداع ولا تعليمه"، ويكون التغلب عليها باستعمال المنطق وجمع المعطيات والحقائق، واستخدام وظيفة التخيل، والنظر الكلي للأمور من جميع الزوايا.

2. العادات: ومنها عادات حل المشكلات التي يتدرب عليها الطلاب التي تعتبر من عوائق الإبداع لأنها تضع حدوداً للتفكير، لا يستطيع المرء تجاوزها، لأنها تقدم حلولاً جاهزة وأفكاراً "معلبة" سهلة الاستهلاك والاستعمال.

3. يوجد حل واحد صحيح فقط: يعتقد أغلب الناس أن هناك دائماً حلاً صحيحاً واحداً بينما في الواقع، قد يجاب عن السؤال الواحد إجابات متعددة وصحيحة في نفس الوقت.

<sup>9</sup> . Ibid; p 58-73

<sup>10</sup> . Lumsdaine, E.; Lumsdaine, M. (1995). Creative Problem solving. New York; McGraw-Hill, International Edition.

4. النظر إلى المشكلة بمعزل عن إطارها (محيطها).
5. اتباع الاجراءات: ينبغي أحياناً تجاوز الاجراءات عندما يتطلب الأمر التفكير "خارج الصندوق".
6. التفكير السلبي: ويندرج تحت هذا العائق كل أنواع السخرية، والاستهزاء والنقد الهدام مما يحط من قيمة الآخر ومعنوياته، ويشكك في ثقته بنفسه.
7. تجنب المخاطرة والخوف من الفشل: فالمفروض هو التعبير عن الأفكار ولو كانت غير مألوفة، وعدم الخوف من الخطأ والفشل، بل التعلم من الفشل نفسه والمثابرة على المحاولة بعده.
8. الخوف من الغموض: يشكل الغموض مصدراً لسوء الفهم والنزاعات والخوف؛ وبالتالي يحاول معظم الأشخاص تجنب الغموض، وعدم التعامل مع المواقف والمسائل الغامضة.
- ومن الذين درسوا عوائق الإبداع في العالم العربي، منصور الذي حددها في ستة معوقات وذلك على النحو الآتي: عادات التفكير، العزلة، الألفة، النظرة الجزئية غير الشمولية، غياب الحرية، التركيز على النتائج دون الأصول.<sup>11</sup>
- أما جروان فقد صنف معوقات الإبداع إلى عدة أنواع؛ منها المعوقات الشخصية، والمعوقات الأسرية، ومعوقات في المؤسسات التعليمية، ومنها معوقات في المجتمع. ومن أبرز المعوقات الشخصية التي أوردتها: ضعف الثقة بالنفس، الميل للمجاراة، الحماس المفرط، التفكير النمطي، عدم الحساسية للمشكلات أو الشعور بالعجز، التسرع و نقل العادة، مقاومة التغيير، عدم التوازن بين الجهد والفكاهة وعدم التوازن بين التنافس والتعاون.<sup>12</sup>
- وحدها الهيجان في عشر معوقات، وهي: صعوبة تحديد المشكلة، الاستعجال في محاولة الوصول إلى حل، الخوف من الفشل، غياب الدوافع لحل المشكلات، التمسك بالمألوف، الاختيار غير الملائم لوسيلة معالجة المشكلات، غياب المساندة أو الدعم، انعدام الثقة بين الرؤساء والمرؤوسين، عدم توفر البيئة الملائمة للإبداع، التأثير بالمعتقدات والقيم السائدة.<sup>13</sup>

<sup>11</sup> . منصور، زهير. مقدمة في منهج الإبداع. الكويت: دار ذات السلاسل، 1984، ص 111

<sup>12</sup> . جروان، فتحي عبد الرحمن. الإبداع. عمان: دار الفكر، ط1، 2002

<sup>13</sup> . هيجان. عبد الرحمن. معوقات الإبداع في المنظمات السعودية. الرياض: مجلة الإدارة العامة (1999)، 39 (1)، ص 6-19

ولخص النجار معوقات الإبداع في ثمانية معوقات رئيسية هي: الحرص على المؤلف، دعم فكرة الحل الوحيد الصحيح، افتراض القيود والمحددات التي تقيدنا عن الخروج عن المؤلف، التخوف من التحدي ومواجهة المجهول، سيطرة العادة على الأفراد حين يفكرون في الحل، التقييم المتسرع للأفكار، الخوف من الظهور ومواجهة الآخرين بحلول جديدة-، رفع شعار ليس بالإمكان أبدع مما كان كوسيلة للقضاء على الحلول والأفكار الإبداعية.

أما عبد الوهاب فقد صنفها في أربع فئات وذلك كالآتي: المعوقات الادراكية، المعوقات الاجتماعية والثقافية، المعوقات التنظيمية، المعوقات النفسية أو العاطفية.<sup>14</sup>

وكخلاصة لتلك الدراسات يمكن القول أن معوقات الإبداع تكمن في ثلاثة محاور رئيسية:

الأولى: عوائق إدراكية (القبولية)، تحديد المشكلة بشكل فقير، عدم القدرة على رؤية وجهات النظر المختلفة، النظر إلى المشكلة بمعزل عن محيطها، هناك حل واحد لكل إشكالية).

الثانية: عوائق نفسية عاطفية (تجنب المخاطرة، الخوف من الفشل، ضعف الثقة بالنفس والشعور بالعجز، واستخدام المحاكمة والنقد أكثر من إنتاج الأفكار الجديدة، وعدم القدرة على إنتظار فترة "الحضانة" من أجل توليد أفكار جديدة).

الثالثة: عوائق إجتماعية وثقافية (المحرم الثقافي، الافتراضات الخاطئة، العادات السائدة، المقولات السلبية، إتباع الإجراءات والقوانين).

### هيكل البحث:

المبحث الأول: العوائق الإدراكية للإبداع في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: النظر إلى الإشكالية بمعزل عن إطارها

المطلب الثاني: هناك حل واحد لكل إشكالية

المطلب الثالث: تأثير القبولية

المطلب الرابع: عدم القدرة على رؤية وجهات النظر المختلفة

المطلب الخامس: تحديد الإشكالية بشكل فقير

<sup>14</sup> عبد الوهاب، علي محمد. القدرات الإبداعية للعاملين. مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض (1980)، ع 25، ص 42

المبحث الثاني: العوائق النفسية والعاطفية للإبداع في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: تجنب المخاطرة

المطلب الثاني: الخوف من الفشل، ضعف الثقة بالنفس.

المبحث الثالث: العوائق الاجتماعية والثقافية للإبداع في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: المحرم الثقافي

المطلب الثاني: العادات السائدة

المطلب الثالث: الافتراضات الخاطئة، المقولات السلبية.

**المبحث الأول: العوائق الإدراكية في الفقه الإسلامي**

تتعلق العوائق الإدراكية بالمؤثرات الذهنية التي تمنع الرؤية الصحيحة إما للمشكلة أو للحل، مثل التركيز على المشكلة أكثر من الظروف المحيطة بها أو المؤدية إليها، وكذلك تأثير بعض المقولات على الذهن ومنعه من التفكير السليم مثل التعميط والقبولة، والأحادية، وأخيراً عدم القدرة على تحليل المشكلة بشكل كافي لإيجاد الحلول.

**المطلب الأول: النظر إلى الإشكالية بمعزل عن محيطها**

من الملاحظ عند دراسة علم أصول الفقه تغليب المذاهب الفقهية الأربعة المعتبرة لفقه المباني على فقه المعاني، وعلى مقصد النص إلى درجة إضاعته في بعض الأحيان، وما هو عليه علم أصول الفقه من بناء الأحكام الشرعية على قواعد اللغة العربية، وتغيب المقاصد هو دليل واضح عليه، كما يعبر دراز أن مصادر استنباط الأحكام الشرعية هي الركن الأول: الحذق في اللغة العربية، الركن الثاني: مقاصد الشارع، إلا أن فن الأصول وقف في حدود الركن الأول، وبقي فاقداً للركن الثاني حتى هيا المولى له الشاطبي.<sup>15</sup>

<sup>15</sup> . دراز، عبد الله. الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبي. المقدمة. بيروت: دار الكتب العلمية، ط3، 2003م/1424هـ، ج1، ص5

ويعتبر ابن عاشور أن علم الأصول حالياً من المقاصد أصلاً إلا ما أثبت في مسالك العلة وهو قليل: "إلا أن مما جرى عليه علم الأصول في تطوره التاريخي الغفلة عن مقاصد الشريعة فلم يدونها العلماء في الأصول واكتفوا بأن أثبتوا شيئاً قليلاً منها في مسالك العلة"<sup>16</sup>.

فعلى سبيل المثال قضية الاستشهاد في قضية الدين: (وَاسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى) (البقرة: 282). ويبدو من الآية أن البديل عن الرجل الواحد هو امرأتان، وأن الأفضل بالدرجة الأولى استشهاد رجلين، مع الأخذ بعين الاعتبار أن المقصد من هذا التشريع الدقيق هو حفظ الحقوق المالية من الضياع، وهو أحد الضروريات الخمس، والقواعد الأصولية تمنع الاجتهاد في قطعي الثبوت والدلالة كما يقول الغزالي: "والجتهاد فيه كل حكم شرعي ليس فيه دليل قطعي"<sup>17</sup>، لكن لو حصل خلاف حول مبلغ من المال وكان أحد الشهود رجل غير متعلم، والآخر امرأة حاصلة على شهادات في المحاسبة والأمور المالية فحسب القواعد الأصولية وفقه المباني وجب اعتماد شهادة الرجل الأمي، وإهمال شهادة المرأة المتعلمة، كذلك لو كنا في بنك لا نقبل شهادة امرأة حاصلة على شهادات في المحاسبة والإقتصاد، وقد نفضل عليها شهادة الحارس لأنه رجل؟ ونكون بهذا قد فرطنا برعاية مقصد حفظ المال، بسبب ضياع الحقوق المالية. هذا يحتم القول أن خطأ ما قد ارتكب عند تقرير القواعد الأصولية التي تحرم الاجتهاد في قطعي الثبوت والدلالة عند معارضته مقصداً من المقاصد الضرورية.

وكمثال آخر ما ورد في كتب الفقه من تفصيل لأحكام النفقة، وهل تجب للمريضة التي لا يستطيع زوجها الاستمتاع بها كما يقول في شرح فتح القدير: "(فإن مرضت في منزل الزوج فلها النفقة) والقياس أن لا نفقة لها إذا كان مرضاً يمنع من الجماع لفوت الإحتباس للاستمتاع،... وعن أبي يوسف أنها إذا سلمت نفسها ثم مرضت تجب النفقة، لتحقق التسليم، ولو مرضت ثم سلمت لا تجب لأن التسليم لم يصح"<sup>18</sup>. "وقال الحلواني: قالوا إذا مرضت مرضاً لا يمكن الإنتفاع بها بوجه من الوجوه

<sup>16</sup> . الميساوي، محمد الطاهر. الشيخ محمد الطاهر بن عاشور وكتابه مقاصد الشريعة الإسلامية. ماليزيا: البصائر، ط1، 1418هـ/1998م، ص36

<sup>17</sup> . الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. المستصفى. تحقيق: نجوى ضو. بيروت: دار إحياء التراث العالمي، ط1، د. ت، ج 1، ص 173

<sup>18</sup> . ابن همام الحنفي، كمال الدين. شرح فتح القدير. بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 1415هـ/1995م، ج 4، ص 347

تسقط النفقة وإن كان مرضاً يمكن الإنتفاع بها بنوع انتفاع لا تسقط<sup>19</sup>. مع أن هذا يتعارض مع مقاصد الزواج الأصلية من سكن وتوادد وتراحم كما تبين الآية الكريمة: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (الروم: 21)، فهل من المودة أن يعيش الرجل مع زوجته سنين طويلة تكرر له ولأولاده نفسها وحياتها ثم تمرض مرضاً معجزاً فيمسك عنها النفقة لعجزها عن إرضاءه جنسياً؟ .

ومن الأمثلة أيضاً عدم إيجاب حق المعاشرة الجنسية للزوجة في كتب الفقه التقليدية وإيجابه حقاً للزوج، كما ذكر الغزالي في الوسيط: "ليس للمنفردة في النكاح مطالبة الزوج بالمبيت عندها ولا بالوقاع اكتفاء بدواعي الطبع"<sup>20</sup>. وكذلك الأزهرى في حاشية الشرقاوي: "ولا يلزمه وطء: فلا يلزمه التسوية بينهن فيه، ولا في غيره من التمتع لكن يستحب ولو أعرض عنهن لم يَأْتُم"<sup>21</sup>. هذا مع أن المقصد الرئيسي من الزواج هو الإعفاف، والإحصان، ومع وجود آيات توحى بوجود المعاشرة بالمعروف: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) (النساء: 19)، وتحريم تعليق المرأة (فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ) (النساء: 129)، ولو نظرنا إلى الآية الكريمة (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ) (البقرة: 228) لأدركنا طبيعة العلاقة المطلوبة وهو التجاورب من كليهما للآخر ومطالبه وخاصة الجنسية، ولا يجوز ربط الآية بالطاعة والطاعة فقط.

### المطلب الثاني: هناك حل واحد لكل إشكالية

شجع النبي محمد صلى الله عليه وسلم وجود عدد من الآراء أو الحلول لقضية واحدة، ولو كانت مجموعة مختلفة ومتباينة من الأقوال والأفعال، وهو مستفاد من مجموعة أحاديث أهمها قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر)<sup>22</sup>. والمثال

<sup>19</sup> ابن الهمام الحنفي. شرح فتح القدير. ج 4، ص 10-11

<sup>20</sup> الغزالي، محمد بن محمد. الوسيط في المذهب. تحقيق: أحمد محمود إبراهيم. أحمد محمد تامر. مصر: دار السلام. ط1، 1417هـ/1997م، ج3، ص 226.

<sup>21</sup> - الأزهرى، عبد الله بن حجازي بن إبراهيم. حاشية الشرقاوي. بيروت: دار الكتب العلمية. ط1، 1418هـ/1997م، ج4، ص24.

<sup>22</sup> صحيح البخاري: 6805، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ حديث (7352). ورواه مسلم كتاب الأفضية باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ حديث (1716).

عليه ما حصل في غزوة بني قريظة عندما قال عليه الصلاة والسلام: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيهم، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحداً منهم"<sup>23</sup>. فالحادثة تفيد حرية النظر، وتشجيع الإجتهد، والتفكير الإبداعي. وغير هذا كثير تفيض به السيرة النبوية، مثل طلبه للمشاورة في الموقع المتخذ في غزوة بدر، يقول النمر في كتابه الإجتهد: "ومن حكمته تعليم الأمة وتدريبها على الإجتهد في الأحكام، واستنباط الأحكام التي تناسب كل مكان وزمان، وعدم الجمود على ظواهر النصوص، لأن ذلك عائق في الترقى والتطور في أطوار تناسب الزمان والمكان"<sup>24</sup>.

بدأت دعوى إغلاق باب الاجتهد في القرن الرابع الهجري، واستحكمت في القرن الثامن، يصف أحمد أمين في كتابه ظهر الإسلام التحول الحاصل بعد عصر الإزدهار الفكري: "ومن ذلك الحين أعني القرن الرابع الهجري، وقف سبر التشريع الإسلامي، ومضى عصر الابتكار، وبدأ عصر التحجر، وأصبح أصحاب المذاهب الأولون كأنهم معصومون، وأصبح الفقيه لا يستطيع الحكم في مسألة إلا إذا كانت مسألة جزئية تطبيقاً على قاعدة كلية قالها إمامه من قبله، وهذا هو الذي يسمى اجتهد مذهب، أما قبل ذلك فكان الاجتهد مباحاً ولم يكن مقصوراً على المذاهب الأربعة: فكان هناك مذهب أبي سفيان الثوري، ومذهب الأوزاعي، ومذهب الظاهرية، وغيرها من عشرات المذاهب، بل حكي أن بعض العلماء كان لا يرضى أن يتبع مذهباً من المذاهب، بل يجتهد لنفسه، ففي أوائل القرن الرابع تجمدت المذاهب، واقتصر فيها على المذاهب الأربعة وأبطل كما قيل نحو خمسمائة مذهب، ولذلك وقف التشريع تقريباً من هذا التاريخ، ورمي الإسلام بالجمود"<sup>25</sup>.

ويقول الثعالبي في الفكر السامي: "وأصبحت الشريعة هي نصوص الفقهاء، وأقوالهم لا أقوال النبي، الذي أرسل إليهم، وصار الذي له القوة على فهم كلام الإمام والتفريع عليه مجتهداً مقيداً، أو مجتهد المذهب، وتنوسي الإجتهد المطلق، حتى قال النووي في "شرح المذهب" بانقطاعه من رأس المائة

<sup>23</sup>. ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري. كتاب المغازي، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة.

القاهرة: دار المطبعة السلفية، 1407هـ، ج7، حديث4119، ص471

<sup>24</sup>. النمر، عبد المنعم. الإجتهد. مصر: الهيئة المصرية للكتاب، 1987، ص77

<sup>25</sup>. أمين، أحمد. ظهر الإسلام. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ط5، ج2، ص7

الرابعة، فلم يمكن وجوده، وهو كلام غير مسلم، وحتى قال عياض في "المدارك": أن لفظ الإمام ينتزل عند مقلده بمنزلة ألفاظ الشارع"<sup>26</sup>.

فكما يبدو أنهم يعزون موضوع توقف الإجتهد إلى التقليد للمذاهب الأربعة، وتقديس نصوصهم، وهو النتيجة المنطقية، يقول سيد سابق: "وبالتقليد والتعصب للمذاهب فقدت الأمة الهداية بالكتاب والسنة، وحدث القول بانسداد باب الإجتهد، وصارت الشريعة هي أقوال الفقهاء، وأقوال الفقهاء هي الشريعة، واعتبر كل من يخرج عن أقوال الفقهاء مبتدعاً لا يوثق بأقواله، ولا يعتد بفتاويه"<sup>27</sup>. فأصبح مصدر التشريع هو أقوال الفقهاء بحجة أن كلام الله وسنة رسوله غير مفهوم إلا للقلة النادرة التي تستقي الأحكام من القرآن، وحتى لا يقع التحريف فيجب علينا اتباع أحد المذاهب، وهذه القلة النادرة بالطبع هي أصحاب المذاهب الأربعة، ويمكن هنا تصور ماذا يعني وجود أربعة فقط طوال هذه القرون المديدة استطاعوا استقاء الأحكام الشرعية من القرآن والسنة.

فالأمر المهم في مسألة انقطاع الاجتهاد هو انتفاء وجود مجتهد مطلق بعد الأئمة الأربعة، مع القول الشائع بعدم جواز انقطاع الإجتهد وخلو العصر من مجتهد<sup>28</sup> فأين يكمن السبب؟ إنها ظاهرة تستحق البحث والتأمل، هل توقف الزمن عند هؤلاء الأئمة الأربعة؟ أم هل توقف التطور الزمني والمكاني عند القرن الرابع الهجري؟ أم هل توقف تطور العقل المسلم إلى درجة عدم قدرته على تطوير مذاهب معاصرة جديدة؟

فمن هو المجتهد المطلق، وما هو السر في عدم تكرار حدوثه منذ عصور طويلة؟  
يتربع المجتهد المطلق أو المستقل على رأس الهرم المكون من ستة طبقات، وتندرج الطبقات الأخرى حسب التسلسل؛ الطبقة الثانية: المجتهد المنتسب هو المجتهد الذي يلتزم مع إمامه بالأصول إلا أنه يختلف عنه في الفروع، الثالثة: المجتهد في المذهب وهو الذي يتطابق في اجتهاده مع إمامه بالأصول والفروع.<sup>29</sup>، الرابعة: المجتهد المرجح، الخامسة: الحافظ، السادسة: المقلد.<sup>30</sup>

<sup>26</sup>. الثعالبي، محمد بن الحسن الحجوي. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي. بيروت: دار الكتب العلمية، ج3، ص7

<sup>27</sup>. سابق، السيد. فقه السنة. مصر: دار الكتب، ط 1409هـ/1988م، ج1، ص13

<sup>28</sup>. الشوكاني، محمد بن علي. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. بيروت: مؤسسة الريان، ط1، 1421هـ/2000م، ج2، ص1035

<sup>29</sup>. الريبوني، أحمد. باروت، محمد جمال. الإجتهد؛ النص، الواقع، المصلحة. دمشق: دار الفكر، بيروت: دار الفكر المعاصر، ط1،

1420هـ/2000م، ص90

يقول ابن قيم الجوزية في وصفه: "القسم الأول: العلم بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة، فهو المجتهد في أحكام النوازل يقصد فيها موافقة الأدلة الشرعية حيث كانت، ولا ينافي اجتهاده تقليده لغيره أحياناً فلا نجد أحداً من الأئمة إلا وهو مقلد من هو أعلم منه في بعض الأحكام، فهذا النوع الذي يسوغ لهم الإفتاء، ويسوغ استفتاءؤهم ويتأدى بهم فرض الاجتهاد، وهم الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة عام من يجدد لها دينها"<sup>31</sup>. فالجتهاد المطلق هو من يستخرج الأحكام الشرعية من مصادرها الأصلية وهي الكتاب والسنة ويسلك كل سبيل الإستدلال، ويحكم بالعقل والإستحسان.<sup>32</sup>

فأين الخلل ولماذا لم يحصل أحد على لقب المجتهد المطلق بعد القرن الرابع سيما وأن القضايا المعاصرة، واختلاف الظروف والمجتمعات، تستلزم بناء فقه معاصر، والجميع يتطلع بتشوق لهذا الأمر؟ ربما قد يكمن السبب في طريقة فهم نصوص القرآن، واقتصارها على كتب التفسير القديمة، أو في جعل قضايا كثيرة من خصوصيات النبي صلى الله عليه وسلم وهي قضايا أعيان، أو وجوب قراءة ونقد القواعد الأصولية، وقد يكمن السبب في التعريفات والبدعيات الفقهية التي يجب مراجعتها، فمثلاً يحصر العلماء الإجتهد فيما ليس فيه نص، يقول الإمام الجصاص: "نحن لا نجيز الإجتهد مع نص الكتاب والسنة وإجماع الأمة، ولا مع دليل قائم من واحد من هذه الأصول"<sup>33</sup>، والقاعدة الأصولية: "لا مساغ للإجتهد في مورد النص"، مع أن كل الإجتهد يحصل في فهم النص وتنزيله على الواقع، وطرق تحقيق مناط الحكم الشرعي، وقد يكمن السبب في إسباغ صفة القداسة على الإجماع، يقول الإمام الجصاص أيضاً: "وجد نص أو إجماع سقط جواز الإجتهد"<sup>34</sup>. فالإجماع في الفقه التقليدي مكانة النص الإلهي مما يحوله من إجتهد بشري قابل للمناقشة والتغيير إلى سلطة معرفية تعيق مناقشة ما هو معلوم من الدين بالضرورة أو البدهي.

<sup>30</sup> أبو زهرة، محمد. أصول الفقه. القاهرة: دار الثقافة العربية، ص389

<sup>31</sup> ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي. أعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: عبد الرحمن الوكيل. لبنان: دار إحياء التراث العربي، ج4، ص272

<sup>32</sup> أبو زهرة، محمد. تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية. مصر: دار الفكر العربي، ج2، ص230

<sup>33</sup> الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي. الفصول في علم الأصول. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ/2000م، ج2، ص243

<sup>34</sup> الجصاص. الفصول في علم الأصول. مرجع سابق. ج3، ص346

هذه كلها من العوائق التي يجب على العقل المسلم التحرر منها وهي في الواقع كجبل من الجليد يمنع الرؤية، يقول باروت: "إن الإجتهد المطلق المستقل لا يمكنه أن يقوم أصلاً إلا عبر اختراق هذه العوائق وتجاوزها، فيتميز المجتهد المطلق عن غيره من أنماط المجتهدين في أنه يسلك سبل الإستدلال التي يرتقيها بشكل مستقل، بما في ذلك إمكانية قوله بتخصيص عام النص، وتقييد مطلقه بالمصلحة، أو تأويل ظاهره، أو إيقافه عن العمل"<sup>35</sup>، والأمثلة عليه اجتهادات عمر رضي الله عنه أثناء خلافته الراشدة؛ كإيقافه العمل بسهم المؤلفلة قلوبهم مع أن القرآن عدتهم من المستحقين، وإيقافه حد السرقة في عام المجاعة مع أنه حد قطعي ثابت في القرآن.

وإذا توقفت عملية الإجتهد بسبب هذه العوائق، فلن يتمكن المسلمون من تحقيق الشريعة على الأرض، لأن علومهم تكون قد فقدت عوامل النمو والإزدهار وهي حرية الفكر، يقول ابن عاشور: "ولا أحد يمكن أن يجادل في كون الاجتهاد والمباحثة والاعتراض وهي من الشروط الذاتية لنمو العلوم وازدهارها لا يمكن أن تقوم إلا بالحرية وانطلاق العقول"<sup>36</sup>.

### المطلب الثالث: القولية

المقصود بالقولية التقليد أو التمدد من حيث أنه يصب التفكير ضمن قوالب معدة سابقاً لا يمكن الخروج عنها، فنجد مثلاً أي فرد من المجموعة يفكر ويجيب عن التساؤل كالأخر في نفس المجموعة تماماً، ويعتبر التقليد عائقاً لأن استخدام العقل فيه ملغى فالإجابة موجودة مسبقاً، ولا داعي للتفكير والبحث والمقارنة.

والتقليد هو قبول قول بلا حجة كما عرفه الغزالي، فهو ليس طريقاً للعلم لا في الأصول ولا في الفروع.<sup>37</sup> فالتقليد إذاً هو حصر جهد الفقهاء في دراسة كتب الأئمة، والشرح على أقوالهم، والترجيح بينها، بدلاً عن دراسة الكتاب والسنة التي هي أساس الاستنباط.

<sup>35</sup> . الـيسوني، باروت. الإجتهد. مرجع سابق، ص 136

<sup>36</sup> . الميساوي. مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور . مرجع سابق. ص 23

<sup>37</sup> . الغزالي. المستصفى من علم الأصول. مرجع سابق. ج 1، ص 201

نشأت المذاهب الفقهية بنشوء المدارس المختلفة في عدة بلدان، في كل مدرسة فقيه مخضرم يلتف حوله تلاميذ يمددهم بالرواية والدراية الفقهية، ويخرج المرويات، ويبنى عليها، ويدرس الوقعات، ويعطيها أحكامها، فكان بالكوفة شيخ القياس أبو حنيفة، وكان بالمدينة شيخها مالك، وكان بالشام شيخه الأوزاعي، وكان بمصر الليث بن سعد، ثم جاءت الطبقة الثانية فكان الشافعي وأحمد وداوود، وتتابع من بعدهم الإجتهد ثم الانحياز المذهبي فأصبح المجتهد لا يجتهد اجتهاداً مطلقاً، بل يجتهد في دائرة مذهبه، ثم انتقل الاجتهاد في دائرة أصول المذهب إلى التقليد بآراء الإمام مع الاجتهاد فيما لم يرو فيه نص في المذهب، ثم صار من بعد ذلك إلى التقليد بآراء المجتهدين في المذهب، والتخريج عليها ثم إلى الجمود والوقوف عندما انتهى إليه السابقون.<sup>38</sup>

والسبب الرئيسي في جعل المذاهب الأربعة المذاهب الرئيسية التي لا بد من الإقتداء بها هو قيام الخليفة العباسي القادر بإعطاء أوامره بحصر العمل الفقهي في المذاهب السنية الأربعة، من أجل تطويق الآراء السياسية المعارضة التي تأتي عن طريق الإجتهد، فوضع له الماوردي الشافعي كتاب الإقناع، كما صنف أبو الحسين القدوري الحنفي مختصره المعروف ب(متن القدروي)، وصنف عبد الوهاب بن محمد ابن نصر المالكي مختصراً آخر، ولم يعرف من صنف له على مذهب أحمد، فقصر العمل عليها ثم تم إلزام علماء المدرسة المستنصرية بإغلاق باب البحث والنظر<sup>39</sup>، فالسبب واضح إذاً في فكرة التمدد وهو إلغاء النظر والإجتهد.

كما أن هناك عدة أسباب ثانوية أدت إلى التقليد؛ أهمها تدوين التراث الفقهي الذي حوى حلول لمسائل كثيرة حقيقية وغير حقيقية، يضاف إليه ما أصبح عليه الأئمة الأربعة من مكانة رفيعة لما لديهم من علم غزير، وفتاوى لجميع القضايا، فتابعت كل مجموعة إمامها دون أي تغيير أو تبديل، وبهذا أصبحت نصوصهم مقدسة غير قابلة للتعديل أو الإجتهد، كما أن القضاء في العالم الإسلامي اعتمد

<sup>38</sup> أبو زهرة. تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية. مرجع سابق. ج2، ص281

<sup>39</sup> الريسوني، باروت. الإجتهد. مرجع سابق، ص87.

على هؤلاء الفقهاء، الذين أصبحوا المصدر الرسمي للفتوى، فالدولة العباسية تقضي على مذهب أبي حنيفة، والأندلس على مذهب الإمام مالك، والشام على مذهب الشافعي.<sup>40</sup>

وقد ذم عدد كبير من العلماء التقليدي، يقول أبو بكر الجصاص: "وقد أكد الله تعالى ما في العقول في نفي التقليد وإثبات النظر بما نص عليه في كتابه من الأمر بالنظر، والاستدلال فقال: (فاعتبروا يا أولي الأبصار) (الحشر: 2)، والإعتبار من معانيه النظر والاستدلال والتعلم"<sup>41</sup>. "وقد ذم الله التقليد في غير موضع من كتابه، وجاءت الأنبياء تدعو إلى ترك التقليد، وإلى النظر في الحجج والدلائل"<sup>42</sup>.

ويقول الزركشي: "فالعامي ليس مقلداً لأنه لا بد له من نوع اجتهاد وبه جزم القاضي، والغزالي، والآمدي وابن الحاجب، لأنه بذل مجهوده في الأخذ بقول الأعمم، وقال القاضي في مختصر التقريب الذي نختاره أن ذلك ليس بتقليد أصلاً، فإن قول العالم حجة في حق المستفتي، نصبه الرب علماً في حق العامي، فأوجب عليه العمل به، كما أوجب على المجتهد العمل باجتهاده، واجتهاده علم عليه.... وقال الشافعي: لا يجز لأحد تقليد أحد سوى النبي صلى الله عليه وسلم"<sup>43</sup>.

وتأثير القولية أكثر ما يتجلى في تحديد أصول الفقه طريقة إستنباط الحكم الشرعي لكل مذهب، والتي تنتج دائماً نفس الحكم، لأن الطريقة التي ينظر فيها العالم، أو الجهاز الذي يستخدمه واحد غير قابل للتغيير، مما يؤدي دائماً لإنتاج نفس الأحكام التي لن تكون مختلفة، ولن تكون تجديدية. فالإبداع الفقهي كان في ذروته في عصر الصحابة والتابعين، حيث كانت آرائهم واجتهاداتهم مستقاة من الكتاب والسنة، واستيحاءً من منهج الرسول، واتباعاً للرأي المدعوم بالحجة والبينة، إلا أنهم في عصر التقليد تمسكوا بإمام المذهب صواباً كان أم خطأً. يقول ابن قيم الجوزية في إعلام الموقعين: "وإننا نعلم بالضرورة أنه لم يكن في عصر الصحابة رجل واحد اتخذ رجلاً منهم يقلده في جميع أقواله فلم يسقط منها شيئاً، وأسقط أقوال غيره فلم يأخذ منها شيئاً، ونعلم بالضرورة أن هذا لم يكن في عصر التابعين، ولا تابعي التابعين، وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم،

<sup>40</sup> . تاجا، محمد. المذاهب الفقهية والتعصب المذهبي. دمشق: دار قتيبة، ط1، 1425هـ/2004م، ص166-167

<sup>41</sup> . الجصاص. الفصول في الأصول. مرجع سابق. ج 2، ص 184

<sup>42</sup> . الجصاص. الفصول في الأصول. مرجع السابق. ج 2، ص 185

<sup>43</sup> . الزركشي، بدر الدين، البحر المحيط في أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ/2000م، ج4، ص 557 تاجا. المذاهب

الفقهية الإسلامية. مرجع سابق. ص195-196

فالمقلدون لمتبوعهم في جميع ما قالوه يبيحون به الفروج والدماء والأموال ويحرمونها ولا يدرون أذلك صواب أم خطأ<sup>44</sup>.

### المطلب الرابع: عدم القدرة على رؤية وجهات النظر المختلفة

ويمثل هذا العائق للإبداع التعصب للمذهب الذي يظهر في رفض التعددية والرأي الآخر حتى ولو كان على حساب الحق كما يصف عز الدين بن عبد السلام: "ومن العجب العجيب أن الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضعف مأخذ إمامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعاً، وهو مع ذلك يقلد فيه ويترك من شهد الكتاب والسنة والأقيسة الصحيحة لمذهبهم جموداً على تقليد إمامه، بل يتحيل لدفع ظواهر الكتاب والسنة، ويتأولهما بالتأويلات البعيدة الباطلة نضالاً عن مقلده"<sup>45</sup>. وهكذا تحول الاختلاف بين آراء الفقهاء من توافر للبدايل والتوسع في الأخذ بها وما حملته من تيسير إلى تضيق واستخدام رأي واحد، وانقلبت الأمور التي وفرتها الشريعة إلى ضدها بسبب التعصب للمذهب. يقول محمد رشيد رضا: "ولكن المتعصبين للمذاهب أبوا أن يكون الاختلاف رحمة، وشدد كل منهم في تحميم تقليد مذهبه، وعدم الترخيص للمتممين إليه في تقيد غيره ولو لحاجة أو ضرورة"<sup>46</sup>. بمعنى آخر فإن المتعصب لمذهب لا ينظر إلا في اتجاه واحد، لذلك لا يستطيع أن يبدع حلاً للمشاكل لأن النظر باتجاه واحد لا يعطي نظرة شمولية للموضوع الذي يحتاج إلى تغطية جميع الزوايا.

إذاً يمكن اعتبار أن اتساع نطاق المناظرات بين أتباع المذاهب المختلفة، وكثرة الجدل بينهم وعلى الخصوص بين الشافعية والحنفية لم يكن القصد منها الوصول إلى إبداع علمي كما كان عليه أسلافهم، وإنما حركتها الأهواء وغلبت عليها العصبية المذهبية وإظهار الغلبة على الخصوم، وللاستطالة والحظوة أمام الحكام، فقد كانت المجالس تعقد لذلك في المساجد، وأمام الوزراء والحكام بقصد التفاخر والتغالب<sup>47</sup> وتحولت فيما بعد إلى مهاترات مذهبية لاتعرف للحق طريقاً<sup>48</sup>.

<sup>44</sup>. ابن قيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين. مرجع سابق. ج 2، ص 189

<sup>45</sup>. عز الدين بن عبد السلام. قواعد الأحكام في مصالح الأنام.

<sup>46</sup>. رضا، محمد رشيد. المغني لابن قدامة المقدسي. المقدمة. الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ط 1401هـ/1981م، ج 1، ص 18

<sup>47</sup>. الثعالبي. الفكر السامي. مرجع سابق. ج 3، ص 179

<sup>48</sup>. حسين، أحمد فراج. تاريخ الفقه الإسلامي. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2005، ص 148

يقول الثعالبي: "وقد صار الحال في التاريخ السابق إلى غير ذلك، وهو الانتصار للمذهب بأي طريقة كانت مع التقييد به، فكان العالم في بلاد المشرق من الشافعية أو الحنفية غالباً إذا مات له قريبه، جلس بمجلس قريب من منزله، فيأتيه الناس للعزاء سبعة أيام يجتمعون عليه إما لتلاوة أو لمناظرة في المسائل، والانتصار لمذهب من المذاهب، فرما نشأ عن ذلك مشاجرات، بل لما كانوا يتناظرون في العقائد، كانت تقع مقاتلات، وتنشأ الحروب"<sup>49</sup>.

كان من نتائج التحيز للمذاهب تفرق الأمة الإسلامية إلى أحزاب، وبدل أن يتطور الفقه وتتطور وسائله، أصبح الخلافات حول أمور ليست بذات أهمية، تعيق الإبداع، وتضيع جهود العلماء، فمن أمثلة هذه الاختلافات اختلافاتهم في حكم تزوج الحنفية بالشافعي، فقال بعضهم: لا يصح، لأنها تشك في إيمانها، وقال آخرون: يصح قياساً على الذمية<sup>50</sup>. وأصبح الانتقال بين المذاهب جريمة، ومن أظهر رأياً غير رأي إمامه ومذهبه خرج عن المألوف، وقيل أنه طلب أخيراً من العلماء أن يختاروا مذهباً من المذاهب المختلفة للقضاء فاختاروا ورفضوا، فكانت النتيجة اللجوء إلى القانون الفرنسي<sup>51</sup>.

ومن الأمور التي حصلت والتي تدل دلالة واضحة على أن اختلافهم لم يكن لله تعالى، وإنما خلافات شخصية نتيجة تقديسهم لشخص الأئمة الأربعة، ما حصل حين توفي ابن جرير الطبري فدفن بداره ليلاً سراً لأن الحنابلة انقلبوا عليه حيث لم يذكر أحمد في كتابه بينما ذكر الأئمة الثلاثة، وقال في ذلك أن أحمد محدث وليس بفقيه<sup>52</sup>. وكذلك نُقل في رسالة الطوفي عن رعاية المصلحة أن أهل جيلان من الحنابلة إذا دخل عليهم حنفي قتلوه وجعلوا ماله فيئاً كأنما يحكمون في الكفار، وقيل أن بعض بلاد ما وراء النهر من بلاد الحنفية كان فيها مسجد للشافعية، وكان والي البلد يخرج كل يوم لصلاة الصبح، فيرى ذلك المسجد فيقول أما أن لهذه الكنيسة أن تغلق، فلم يزل كذلك حتى أصبح يوماً وقد سد باب ذلك المسجد بالطين واللبن، فأعجب الوالي ذلك<sup>53</sup>.

<sup>49</sup>. الثعالبي. الفكر السامي. مرجع سابق. ج 3، ص 179

<sup>50</sup>. سابق. فقه السنة. مرجع سابق. ج 1، ص 14

<sup>51</sup>. أمين. ظهر الإسلام. مرجع سابق. ج 2، ص 7

<sup>52</sup>. أمين. ظهر الإسلام. مرجع سابق. ج 2، ص 4-5

<sup>53</sup>. خلاف، عبد الوهاب. مصادر التشريع فيما لا نص فيه. الكويت: دار القلم، ط7، 1426هـ/2005م، ص 152

هذا التحول يناقح ما قصدته الشريعة من حرص على الحق، وهو ما يظهر في رد ابن قيم الجوزية عن السؤال: هل للمفتي المنتسب لأحد الأئمة أن يفتي بغير مذهبه فأجاب: "الصواب أنه إذا ترجح عنده قول غير إمامه بدليل راجح فلا بد أن يخرج على أصول إمامه وقواعده فإن الأئمة متفقة على أصول الأحكام ومتى قال بعضهم قولاً مرجوحاً فأصوله تردده وتقتضي القول الراجح فكل قول صحيح فهو يخرج على قواعد الأئمة بلا ريب فإذا تبين لهذا المجتهد المقيد رجحان هذا القول وصحة مأخذه خرج على قواعد إمامه فله أن يفتي به"<sup>54</sup>. فأين إجابته مما حصل بين الناس من تعصب وتزمت يمنع جميع أنواع الإبداع، والتفتح الذهني؟

### المطلب الخامس: تحديد الإشكالية بشكل فقير

يمكن التعبير عن هذا العائق للإبداع بتوقف التجديد وانقطاعه، واكتفاء العلماء بالقيام بالشروح كما يصف سيد سابق: "وقف العلماء لا يستظهرون غير المتون، ولا يعرفون غير الحواشي، وما فيها من إيرادات واعتراضات والغاز، وما كتب عليها من تقريرات"<sup>55</sup>. مع أن التجديد ضرورة في عالم متغير متقلب، لأن الحوادث غير مماثلة لما كانت عليه في السابق، فلكل واقعة وجهان؛ الوجه الأول: هو الواقعة ذاتها وما تتظاهر به من أشكال، سواء كان علمياً أو اجتماعياً أو شخصياً، والوجه الثاني: هو الحكم الشرعي لهذه الواقعة، يقول ابن قيم الجوزية: "ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما فهم الواقع والفقهاء فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً، والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه، أو على لسان قوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر"<sup>56</sup>. فيستلزم الوجه الأول التعمق في الدرس والفهم للواقع، وهو ما قصر فيه الفقهاء الإسلامي، لذلك ظهر القصور في التجديد.

<sup>54</sup>. ابن قيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين. مرجع سابق. ج 4، ص 301

<sup>55</sup>. سابق. فقه السنة. مرجع سابق. ج 1، ص 15

<sup>56</sup>. ابن قيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين. مرجع سابق. ج 1، ص 69

والمثال هنا أوضح ما يكون في تقصير الفقه الإسلامي في موضوع إيجاد بدائل سياسية مستقاة من الشريعة الإسلامية عن الديمقراطية وغيرها من النظم الغربية، وإكتفاؤه بكتب الفقه التقليدي، مع قصورها عن اللحاق بركب المعاصرة، ومتطلبات الشعوب.

فمن المآخذ على الفقه السياسي الإسلامي إيكاله السلطة المطلقة للسلطان، فزاه يتصرّف في شؤون الأمة باجتهاده تصرّفاً مطلقاً، لأن الشورى التي يجب عليه أخذها بعين الاعتبار هي الشورى المعلّمة لا الملزّمة<sup>57</sup>، لذلك لم يكن هناك ما يحدد من سلطات الحاكم ويقيده، وهو ما جر الويلات إلى العالم الإسلامي، مع العلم أن الآيات القرآنية المقيّدة لتصرّفات الإمام بالشورى صريحة كما في قوله تعالى (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) (آل عمران:159) وفي قوله تعالى: (وَأْمُرْهُمْ شُورَى) (الشورى:38)، ولم يكن النبي صلّى الله عليه وسلّم يتخذ أي قرار في الشأن السياسي إلّا بعد إستشارة أصحابه، وكثيراً ما كان ينزل عن رأيه من أجل تحقيق رأي الأكثرية منهم، وسار عليه الخلفاء الراشدون، وأثبت التاريخ أثر هذه السلطة الغير المحدودة المعطاة للسلطان تردّي المجتمعات الإسلامية في مآسي واضطهادات.

الأمر الآخر الذي أخذ على الفقه السياسي الإسلامي عدم إشراك الشعب بالقرارات المهمة، وعلى رأسها اختيار الحاكم، بل جعله الفقهاء بيد فئة صغيرة تدعى أهل الحلّ والعقد، وهو مصطلح عائم ولا يفيد التمثيل الشعبي، وقد يُستوفى برجل واحد عند بعض الفقهاء كما أشار إلى ذلك إمام الحرمين في كتابه الغياثي: "إن بايع رجل واحد مرموق كثير الأتباع والأشياء مطاع في قومه، وكانت منعتة تنفيذ ما أشرنا إليه (من نصره الإمام وحمائته) انعقدت الإمامة"<sup>58</sup>.

والأمر الملفت للنظر هو استثناء النساء والعوام من القاعدة الشعبية التي يحق لها إختيار الإمام وهو مستفاد من قول إمام الحرمين: "ما نعلمه قطعاً أنّ النسوة لا مدخل لهنّ في تخيّر الإمام وعقد الإمامة... ولا تعلق له بالعوام الذين لا يُعدّون من العلماء وذوي الأحلام"<sup>59</sup>. فمن إذأ له الحق في الإختيار؟ إذا كان السواد الأعظم من الأمة يستبعد، ويحرم حقه السياسي في اختيار قائده لأنه من العوام، والغوغاء والدهماء.

<sup>57</sup> . العوا، محمد سليم . في النظام السياسي للدولة الإسلامية. المكتب المصري الحديث، ط6، 1983، ص198-213

<sup>58</sup> إمام الحرمين الجويني، أبو المعالي عبد الملك . الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم: قطر: الشؤون الدينية، ط1، 1400هـ، ص71

<sup>59</sup> إمام الحرمين . الغياثي: مرجع سابق. ص 62

ومن الأمور التي تُأخذ على الفقه السياسي الإسلامي اعتباره شرعية تولية الإمام خليفة له في حكم البلاد من غير أخذ موافقة أهل الحل والعقد، أو الشعب، أو غيرهم كما يقول الماوردي: "لكن اختلفوا هل يكون ظهور الرضا منهم شركا في انعقاد بيعته أو لا؟ فذهب بعض علماء أهل البصرة إلى أنّ رضى أهل الاختيار لبيعته شرط في لزومها للأمة، لأنها حق يتعلق بهم فلم تلزمهم إلا برضى أهل الاختيار منهم، والصحيح أن بيعته منعقدة، وأن الرضى بها غير معتبر، لأن بيعة عمر رضى الله عنه لم تتوقف على رضا الصحابة"<sup>60</sup>. وبهذا تستمر ولاية الظلم والإستبداد ويصبح من الإستحالة القضاء على نظام معين، لأنه سوف يستخلف أحد من عشيرته أو أولاده، وقد لخص الإيجي طرق الولاية: "إنها تثبت بالنصّ من الرسول ومن الإمام السابق بالإجماع، وتثبت ببيعة أهل الحلّ والعقد"<sup>61</sup>.

### المبحث الثاني: العوائق النفسية والعاطفية للإبداع في الفقه الإسلامي

تعتبر العوائق النفسية مثل الخوف من الفشل، تجنب المخاطرة، والشعور بالعجز من العوائق التي أدت إلى تأخر تطوير الفقه الإسلامي من حيث إعاقته للإبداع.

فكما يبدو للعيان أن هناك تحول حاصل في الفقه الإسلامي بعد القرن الرابع الهجري، وهو تراجع نوعي من الإبداع إلى التقليد، يبدو ذلك من خلال ظهور الشرح والإختصار، والتنافس في جمع التراث، يقول الثعالبي: "ثم قصروا عن ذلك في هذه الأزمان، واقتصروا على النقل عمن تقدم فقط، وانصرفت همتهم لشرح كتب المتقدمين وتفهمها، ثم اختصارها، وفكرة الإختصار ثم التباري فيه مع جمع الفروع الكثيرة في اللفظ القليل هو الذي أوجب الهرم، وأفسد الفقه"<sup>62</sup>.

لهذا التحول نتائج يمكن تلخيصها على الشكل التالي:

<sup>60</sup> . الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد. الأحكام السلطانية والولايات الدينية. بيروت: دار الكتب العلمية، ص 11

<sup>61</sup> . ابن أحمد الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن . كتاب المواقف. تحقيق: عبد الحمّن عميرة. بيروت: دار الخيل، ط1، 1417هـ/1997م، ج3،

ص589

<sup>62</sup> . الثعالبي. الفكر السامي. مرجع سابق. ج 4، ص189

النتيجة الأولى: فقدان الحرية الفكرية لهيمنة النظرة القائلة بأن العلم مقصور على الأوائل، وما ترك الأولون للآخرين شيئاً، قال ابن عاشور في كتابه أليس الصبح بقريب: "سلب الحرية عن العلوم بسبب قصر العلم في نظر الجمهور على نقل كلام السلف وانحصار التأليف في نقل ما مضى من غير بحث"<sup>63</sup>. ويصف حسين أحمد ما حل في هذه الحقبة من تاريخ الفقه: "تميزت هذه المرحلة بظهور التقليد بين الفقهاء، فلم يوجد فيها مجتهد مطلق كأبي حنيفة، ومالك والشافعي وأحمد وأقرانهم، فبينما كان فقهاء الأديان السابقة يمتازون بروح الإستقلال الفكري، تلك التي أملت على أبي حنيفة أن يقول في أسلافه: هم رجال ونحن رجال، وأملت على مالك أن يقول: ليس من أحد إلا يؤخذ منه قوله أو يترك إلا رسول الله بينما كانت هذه الروح هي الصفة البارزة في العلماء المتقدمين، نجد علماء هذه المرحلة سرت بينهم روح النقل، وماتت فيهم روح الإستقلال الفكري، وملكة الإبتكار والتجديد، فتهيبوا النظر، ولم يستجز أحد لنفسه أن يفتي في مسألة بما يخالف ما استنبطه من الإمام، وصار أحدهم يتلقى كتب إمام معين ويدرس طريقته في الإستنباط، فإذا تم له ذلك صار من الفقهاء الذين لهم حق الإفتاء والقضاء، وبذلك أغلق باب الإجتهد، وفتح باب التقليد"<sup>64</sup>.

النتيجة الثانية: الشعور بالنقص والضعف، لأنك لو أغرقت الناس بمجموعة كبيرة من الكتب تحتوي معلومات كثيرة فيها فرضيات موجودة وغير موجودة تكون أول ردة فعل هي الإحترام والتقديس، والشعور بالرهبة لهذا الكم الهائل، يليه شعور بالدونية أو النقص كما يصف أحمد أمين: "ولم يكن سده بناءً على مجلس اجتماع فيه الفقهاء وقرروا فيه إقفال باب الإجتهد، إنما كان شعوراً عاماً بالضعف والنقص، ونوعاً من التقديس للفقهاء السابقين"<sup>65</sup>. ويقول ابن عاشور: "أن أجيال التقليد قد أصيبت بالانبهار والانبهات أمام ما أحرزه المتقدمون من نهضة وتقدم في العلوم، ولا تعليل عنده لذلك إلا شجاعة الأولين وإطلاقهم، لأنهم غير مسبوقين بما يوثق أفكارهم وأقلامهم، أما جمود المتأخرين فيعود إلى

<sup>63</sup> . ابن عاشور. أليس الصبح بقريب. ص 127

<sup>64</sup> . حسين. تاريخ الفقه الإسلامي. مرجع سابق، ص 145

<sup>65</sup> . أمين، ظهر الإسلام. مرجع سابق، ج 2، ص 6.

ما وقر في نفوسهم من المتابعة أبداً، فكأنما الأمر في جلبيته ركون إلى الشعور بالدونية والقصور واستصغار للنفس أمام تراث السلف لكثافته وثرائه واتساعه وتنوعه"<sup>66</sup>.

وقد يكون سبب الإستغراق في التقليد هو الشعور بالنقص، وفقدان الحوافز للقيام بأي نوع من الإبداع والتجديد كما في الفكر السامي: "ولله در سعيد بن الحداد الفقيه القيرواني إذ يقول: إن الذي أدخل كثيراً من الناس في التقليد نقص العقول، ودناءة الهمم"<sup>67</sup>. ويقول ابن قيم الجوزية: "اتهموا أنفسهم بالعجز والتقصير عن السير في خطا الأئمة بالرواية التي توافقه"<sup>68</sup>. ويقول أحمد أمين: "وكان من أكبر مظاهر هذا العصر القول بسد باب الإجتهد، ولم يكن سده بناءً على مجلس اجتمع فيه الفقهاء وقرروا فيه إقفال باب الإجتهد، وعمل بذلك محضر وزع على الأمصار، إنما كان شعوراً عاماً بالضعف والنقص، ونوعاً من التقديس للفقهاء السابقين"<sup>69</sup>.

النتيجة الثالثة: التعرض للاضطهاد لكل من حاول التجديد والإبداع وصفه ابن عاشور في كتابه أليس الصبح بقريب: "أصبح" المبتكر عرضة للنكايه أو الإضطهاد ناهيك بالمعتز على بعض المتقدمين"<sup>70</sup>. وكذلك الثعالبي: "ومن المتأخرين من ادعى رتبة الاجتهاد المطلق كالشوكاني في اليمن، ولكن لم يسلموه له، وأوذى بسبب ذلك"<sup>71</sup>.

ولو رجعنا إلى التاريخ الإسلامي للاحظنا أن الإختلاف في الرأي يؤدي دائماً إلى الإضطهاد والتعذيب، يقول الثعالبي واصفاً محنة أحمد بن حنبل: "قام أحمد مقام الأنبياء قد تداولته أربعة من الخلفاء بالضراء تارة وبالسرء أخرى، وهو معتصم بربه، المأمون والمعتصم، والواثق، بالضرب والحبس وبعضهم بالإخافة والإرهاب"<sup>72</sup>. وطال التعذيب كل من قال أن القرآن قديم وغير مخلوق: "وعلى كل حال كل من كان حر الضمير واللسان يقف باهتاً كيف وقع هذا الخلاف، وسفكت لأجله دماء، واستبيحت

<sup>66</sup>. الميساوي، مقاصد الشريعة لابن عاشور، مرجع سابق، ص 23

<sup>67</sup>. الثعالبي. الفكر السامي. مرجع سابق، ج 4، ص 189

<sup>68</sup>. ابن قيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين، مرجع سابق، ج 4، ص 211

<sup>69</sup>. أمين. ظهر الإسلام. مرجع سابق، ص 6

<sup>70</sup>. ابن عاشور. أليس الصبح بقريب. ص 127

<sup>71</sup>. الثعالبي. الفكر السامي. مرجع سابق، ج 3، ص 451

<sup>72</sup>. الثعالبي. الفكر السامي. مرجع سابق، ج 3، ص 22

أعراض<sup>73</sup>. هذه كلها مؤشرات على مقدار الإستبداد الفكري الذي ساد العالم الإسلامي وشكلت عائقاً قوياً في وجه الإبداع.

ولو تابعنا النظر للاحظنا أن الذي ظلم اليوم ظلم آخريين غداً من أجل إعلانهم أفكاراً لا توافق مذهبه، وهو ما حصل للإمام الطبري بسبب الحنابلة: "فأساء ذلك الحنابلة ورموه بالرفض بسبب قوله بالمسح على القدمين هو قول رافضي، وقيل إنه يقول بالمسح والغسل معاً، وأهاجوا عليه العامة يوم دفنه، فمنعوا دفنه نهاراً، ومنعوا الناس من الدخول إليه في حياته، وقيل: إنهم سألوه عن حديث الجلوس على العرش، فقال: إنه محال، فرموه بمحابرهم وكانوا ألوفاً، فدخل داره، فرموه بالحجارة حتى صار بابه كالتل العظيم، وركب نازوك صاحب الشرطة في عشرات الألوف من الجند يمنع العامة، ووقف على بابه إلى الليل، وأمر برفع الحجارة عنه"<sup>74</sup>.

هذه النتائج كلها شكلت أسباباً لنتائج أخرى أشد عمقاً في تاريخ الفقه الإسلامي والأمة الإسلامية، يصفها سيد سابق كما يلي: "كما كان من آثار ذلك انتشار البدع، واختفاء معالم السنن، وخمود الحركة العقلية، ووقف النشاط الفكري، وضياع الاستقلال العلمي، الأمر الذي إلى ضعف شخصية الأمة، وأفقدتها الحياة المنتجة، وقعد بها عن السير والنهوض، ووجد الدخلاء بذلك ثغرات ينفذون منها إلى صميم الإسلام"<sup>75</sup>. وهو يعني أن هناك أسئلة طرحها الأعداء لم تجد إجابات عند العلماء لقصورهم الفكري، وتوقف جميع أنواع النشاط الذهني.

### المبحث الثالث: العوائق الاجتماعية والثقافية للإبداع في الفقه الإسلامي

جميع وسائل الحكم على الأمور وإتخاذ القرار تتعلق بالشخص وبيئته وثقافته، فلا يمكن للشخص الذي تربى في بيئة غربية أن ينظر إلى نفس المسألة بنفس الطريقة التي ينظر فيها الشخص الذي تربى في البيئة الشرقية، فالثقافة والعادات، والمحرمات، والإفتراضات الخاطئة السائدة كلها تأخذ دورها في إعاقه الحكم السليم على الأمور.

<sup>73</sup>. الثعالبي. الفكر السامي. مرجع سابق، ج 3، ص 23

<sup>74</sup>. الثعالبي. الفكر السامي. مرجع سابق، ج 3، ص 47

<sup>75</sup>. سابق. فقه السنة. مرجع سابق، ج 1، ص 14

## المطلب الأول: المحرم الثقافي والعادات السائدة

ساد العالم الإسلامي كثير من المحرمات الثقافية لا يجوز المساس بها من قبيل العادات والأعراف السائدة، وكان لها أثر على المجتمع عموماً وعلى المرأة خصوصاً وعلى إبداعها الذهني، ولها أمثلة كثيرة منها اعتبار ولاية المرأة العامة وبعض أنواع الولاية الخاصة من المحرمات الثقافية التي لا تجرؤ النساء على المطالبة بها.

باستعراض آراء العلماء في ولاية المرأة لتكوين نظرة عن الموضوع؛ يقول الأنصاري معبراً عن رأي الشرع حول ولاية المرأة: " (قوله ذكراً) لأن المرأة لا تلي الإمامة الخاصة بالرجال، فكيف تلي الإمامة العامة التي تقتضي البروز، وعدم التحرز، وقال صلى الله عليه وسلم: (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة)<sup>76</sup> "77". لأن المرأة ناقصة عن الولايات كما يصف الماوردي: "وأما المرأة فلنقص النساء عن رتب الولايات، وإن تعلق بقولهن أحكام"<sup>78</sup>. وقام الإجماع عليه: "ولا اعتبار بقول يردده الإجماع مع قول الله تعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) (النساء: 34)<sup>79</sup>. كما أنهن ناقصات عقل ودين كما ذكر النووي: "فلا تولى امرأة لقوله صلى الله عليه وسلم: (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة)، ولأن النساء ناقصات عقل ودين"<sup>80</sup>.

ويقول ابن قدامة المقدسي معدداً أسباب عدم حرمة ولايتها: "ولنا قول النبي صلى الله عليه وسلم: (ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة)، ولأن القاضي يحضره محافل الخصوم، والرجال، ولا تقبل شهادتها ولو كان معها ألف امرأة مثلها ما لم يكن معهن رجل، وقد نبه الله تعالى على ضلالهن ونسيانهن بقوله: (أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى) (البقرة: 282)، ولا تصلح للإمامة العظمى، ولا لتولية البلدان،

<sup>76</sup>. سبق تخرجه.

<sup>77</sup>. الأنصاري الشافعي، أبو يحيى زكريا. أسنى المطالب شرح روض الطالب. تحقيق: محمد محمد تامر. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ/2001م، ج8، ص265.

<sup>78</sup>. الماوردي، أبو الحسن علي البصري البغدادي. الأحكام السلطانية. تحقيق: عصام فارس الحرساني. محمد إبراهيم الزغلي. بيروت: المكتب الإسلامي، ط1، 1416هـ/1996م، ص107.

<sup>79</sup>. المصدر السابق، ص107.

<sup>80</sup>. النووي دمشقي، أبو زكريا يحيى بن شرف. روضة الطالبين ومعه المنهاج السوي. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض. بيروت:

دار الكتب العلمية، د. ط، د. ت، ج8، ص82.

ولهذا لم يول النبي صلى الله عليه وسلم، ولا أحد من خلفائه، ولا من بعدهم إمراً قضاءً، ولا ولاية بلد فيما بلغنا، ولو جاز لم يخل جميع الزمن منه غالباً<sup>81</sup>.

ولعل هذا الموقف في معظمه يستند إلى حديث آحاد جرى الاستشهاد به من العامة والخاصة، وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة)<sup>82</sup>، إلا أن البحث أثبت أن للحديث ملابسات كثيرة ينبغي أخذها بعين الاعتبار.

فراوي الحديث هو أبو بكر نافع بن الحارث بن كلدة بن عمرو بن علاج بن أبي سلمة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم من فقهاء الصحابة<sup>83</sup>. إلا أنه مجلود في حد قذف في قصته المشهورة مع الصحابي المغيرة بن شعبة<sup>84</sup>، ولم يرو الحديث قيل حصول موقعة الجمل مع أنه كما يقول أنه سمعه من الرسول صلى الله عليه وسلم<sup>85</sup>، وقصة كيفية حصول الحديث هي كالتالي: عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه - فحسبت أن ابن المسيب قال - فدعا عليهم

<sup>81</sup>. ابن قدامة المقدسي، موفق الدين. المغني. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، عبد الفتاح محمد الحلو. القاهرة: هجر، ط2، 1412هـ/1992م، ج14، ص12. وانظر: الشيباني، عبد القادر بن عمر. ابن ضويان، إبراهيم بن محمد. المعتمد في فقه الإمام أحمد. دمشق: دار الخير، 2001/1421م، ج2، ص511

<sup>82</sup>. رواه البخاري في صحيحه. كتاب المغازي. باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر. مرجع سابق. قرص ليزر مضغوط. ج4، ص1610، رقم الحديث 4163

<sup>83</sup>. انظر: الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. سير أعلام النبلاء. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي. مأمون صاغرجي. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1422هـ/2001م، ج3، ص6

<sup>84</sup>. قصة أبو بكر رضي الله عنه مع المغيرة بن شعبة كما رواها ابن حجر العسقلاني أن المغيرة كان والياً على البصرة لعمر بن الخطاب، فاجتمع أبو بكر مع نافع بن الحارث، وهو صحابي، وشبل بن معبد من المخضرمين، وزيد بن عبيد ويقال له زياد بن أبي سفيان، فاجتمعوا فرأوا المغيرة متبطن المرأة، وهي الرقطاء أم جميل بنت عمرو بن الأرقم الهلالية، وزوجها الحجاج بن عتيك بن عوف الجشمي، فرحلوا إلى عمر فشكوه فعزله وولى أبا موسى الأشعري، وأحضر المغيرة بن شعبة فشهد عليه الثلاثة بالزنا، وأما زياد فلم يبت الشهادة وقال رأيت منظرًا قبيحاً ولا أدري أخالطها أم لا، فأمر عمر بجلد الثلاثة حد القذف، وقال من يرجع منكم عن شهادته أقبل شهادته، فأبى أبو بكر أن يرجع عن شهادته. انظر: ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري. مرجع سابق. ج5، ص302

<sup>85</sup>. "وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي بكر، وقيل له: ما منعك أن تقاتل مع أهل البصرة يوم الجمل؟ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يخرج قوم هلكى لا يفلحون قائدهم امرأة في الجنة، فكان أبا بكر أشار إلى هذا الحديث فامتنع من القتال معهم، ثم استصوب رأيه في ذلك الترك لما رأى غلبة علي، وأخرج عمر بن شبة من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن أن عائشة أرسلت إلى أبي بكر فقالت: إنك لأم، وإن حقت لعظيم، ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لن يفلح قوم تملكهم امرأة". ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري. مرجع سابق. ج13، ص60

رسول الله عليه صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل ممزق، وبعد فترة علم الرسول صلى الله عليه وسلم أنهم ملكوا ابنته بوران فقال قولته المشهورة: (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة)<sup>86</sup>.

وعلى الغالب فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يسمع بتولية بوران لأن تاريخ الوفود المقترح هو السنة التاسعة للهجرة بعد غزوة تبوك وهو ما أشار إليه ابن حجر العسقلاني: "وقد ذكر أهل المغازي أنه صلى الله عليه وسلم لما كان بتبوك كتب إلى قيصر، وغيره"<sup>87</sup>، وساق رواية الطبراني كدليل: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه فقال: إن الله بعثني للناس كافة فأدوا عني، ولا تختلفوا علي، فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى، وسليط بن عمرو إلى هودثة بن علي باليمامة، والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى بهجر، وعمرو بن العاص إلى جيفر، وعباد الجولندي بعمان، ودحية إلى قيصر، وشجاع بن وهب إلى بن أبي شمر الغساني، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فرجعوا جميعاً قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم غير عمرو بن العاص"<sup>88</sup>. فالوفود إلى الملوك كانت قبل وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم بفترة ليست بطويلة، لأنه لا يمكن أن يستمر غياب عمرو بن العاص لسنوات. كما أن ابن خلدون<sup>89</sup> وابن الأثير<sup>90</sup> ذكرا أحداث غزوة تبوك ضمن الأحداث الحاصلة في السنة التاسعة للهجرة، وكذلك المباركفوري في الرحيق المختوم<sup>91</sup>.

وروى ابن كثير أن تولية بوران حصلت في السنة الثالثة عشر للهجرة<sup>92</sup>، فإذا كانت مراسلة النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى في سنة تسع، ثم تولى ابنه شيرويه ومات مسموماً بعد ستة أشهر على الأقل، ثم تولى ابنه أزدشير بن شيرويه، وكان عمره سبع سنوات لمدة سنة ونصف، ثم استولى شهريار على الملك وقتل أزدشير فقتله الناس لأنهم تشاءموا منه يوم ملك، ثم ملكت بوران بنة كسرى لمدة سنة وأربعة

<sup>86</sup>. ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري. المرجع السابق. ج 7، ص 732

<sup>87</sup>. ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري. مرجع سابق. ج 7، ص 734

<sup>88</sup>. المرجع السابق. ج 7، ص 734

<sup>89</sup>. كانت غزوة تبوك سنة تسع من الهجرة. انظر: ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. تاريخ ابن خلدون. بيروت: مؤسسة جمال، 1399هـ/1979م، مج 2، ص 181

<sup>90</sup>. ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن. الكامل في التاريخ. بيروت: دار المعرفة، ط 1، 1422هـ/2002م، ج 2، ص 251

<sup>91</sup>. المباركفوري، صفى الرحمن. الرحيق المختوم. بيروت: دار القلم، د. ط، ص 482

<sup>92</sup>. ابن كثير، أبو الفداء الحافظ. البداية والنهاية. بيروت: دار الكتب العلمية، ط 2، 2003م/1424هـ، ج 7، ص 16-17

أشهر<sup>93</sup>، فكيف بلغ النبي تمليكهم بوران وهو قد توفي في السنة العاشرة للهجرة؟ وبهذا يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسمع بتولية ابنة كسرى بوران، وهذا يطعن في صحة الحديث لأن النبي لا ينطق عن الهوى.

فمواقفهم من ولاية النساء بنيت كلها على حديث مطعون في صحته، إلا أنه لقي رصيذاً من القبول الجماهيري لرغبتهم بعدم ولاية المرأة لأنها من العادات السائدة عند العرب، فالأعراف لا تتقبل قيادة النساء، ولو نظروا إلى القرآن أولاً وإلى التاريخ ثانياً لكان لهم موقف آخر.

يجدر هنا ذكر قصة الملكة بلقيس ملكة سبأ التي ذكرها القرآن لتكون للناس مثلاً يحتذى بالتخلي عن دين الآباء والأجداد ونبد طريق الضلال عند الاقتناع، رغم الثروة والغنى والعز: (إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَهِيَ عَزِيزَةٌ عَظِيمَةٌ) (النمل: 23). ومع هذا الكبرياء والعظمة فقد تخلت عن شركها: (قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) (النمل: 44). فهي شخصية قيادية من حيث قدراتها النفسية الهائلة في التغلب على الهوى، ولولا هذه الميزة لما ذكرها القرآن الكريم فمن أصعب الأمور القدرة على ردع الذات، وردها إلى الصواب.

يلفت القرآن نظرنا إلى مواقف جديرة بالتأمل في سلوك هذه المرأة عندما تلقت دعوة سليمان عليه السلام: (قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَّا تَعْلَمُوا عَلَيَّ وَأُتُونِي مُسْلِمِينَ) (29-31). الأمر الأول ملاحظتها أنه كتاب كريم فهي تملك سلامة الفطرة، والصدق مع نفسها ومع الآخرين مع أنها كانت تعبد الشمس، وتسجد وقومها لها من دون الله: (وَجَدْتُنَّ وَقَوْمَهُمَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَانَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ) (النمل: 24). الأمر الثاني تطبيق الشورى في تسييرها أمور دولتها مع أنها كانت تملك كل شيء: (قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُون) (النمل: 32). الأمر الثالث ثقتهم الكبيرة بها مع امتلاكهم للقوة المادية: (قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسِ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ) (النمل: 33). الأمر الرابع هو حكمتها الناتجة عن الاستقراء في التاريخ: (قَالَتْ إِنَّ

<sup>93</sup> ابن خلدون. تاريخ ابن خلدون. مرجع سابق، ج 2، ص 181

الْمُلُوكِ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَظَ أَهْلِهَا أُذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ) (النمل: 34)، وهنا تظهر حكمتها حيث بينت لقومها أضرار الحرب على المهزوم.

وظهر كمال عقلها عندما لم تقل لا أو نعم عندما أراد سليمان أن يمتحنها: (قَالَ نَكِّرُوا لَهَا عَرْشَهَا نَنْظُرْ أَتَهْتَدِي أَمْ تَكُونُ مِنَ الَّذِينَ لَا يَهْتَدُونَ) (النمل: 41)، فغير لها عرشها بأن أحدث فيه تغييراً بسيطاً: (فَلَمَّا جَاءَتْ قِيلَ أَهَكَذَا عَرْشُكِ قَالَتْ كَأَنَّهُ هُوَ وَأُوتِينَا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ) (النمل: 42)، وأمر أن يبنى له صرح من زجاج وأجرى تحته الماء وجعل فيه دواب البحر حتى يشعرها بعجزها وقدرته وبذلك تدخل في الإيمان: (قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا قَالَ إِنَّهُ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ) (النمل: 44). وهنا تظهر سرعة الإستجابة لما لها من صدق مع ذاتها وهو موقف قيادي وخاصة أنها ملكة سوف يسلم بإسلامها قومها: (قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) (النمل: 44)، فاعترفت بظلمها لنفسها بعبادة غير الله، وأعلنت خضوعها لله رب العالمين.

وكمثال آخر زوجة فرعون آسية بنت مزاحم التي كانت زوجة ملك حاز الدنيا وادعى الألوهية: (فقال أنا ربكم الأعلى) (النازعات: 24)، وقوله: (ما علمت لكم من إله غيري) (القصص: 38) إلا أنها آثرت رضا الله وجنته على ملك فرعون من أجل اتباع الحق، ونبذ الظلم وأهله وأعوانه: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَبِخِّي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَبِخِّي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾. فأصبحت نموذجاً خالداً يحتذى به بقوة الإيمان، وقدرته على امتلاك الإنسان لدرجة ترك المناصب والأموال الطائلة وحياة الملوك والخدم والحشم.

ولو عدنا إلى التاريخ لوجدنا أمثلة كثيرة لنساء قدن العالم لفترة من الزمن فعلى سبيل المثال نذكر الملكة زنوبيا<sup>94</sup> وهي ملكة جليلة ذات رأي وحكمة وعقل وسياسة ودقة نظر وفروسية وشدة بأس، كثيراً ما كانت تجمع حكماء مملكتها وأرباب الدولة للبحث والنظر في الأمور، فتتفوق على الجميع في حسن سياستها ودقة نظرها، تثقفت بالثقافة اليونانية وتكلم الآرامية والقبطية وبعض اللاتينية واليونانية، ولها

<sup>94</sup>. زنوبيا (358ق هـ=285م) هي الزباء بنت عمرو بن الظرب بن حسان بن أذينة بن السميدع الملكة المشهورة في العصر الجاهلي صاحبة تدمر وملكة

الشام والجزيرة يسميها الفرنج Zenobia وأمها يونانية من ذرية كيلوبطره ملكة مصر. الزركلي، خير الدين. الأعلام. لبنان: دار العلم للملايين، ط 14،

1999، ج 3، ص 41

اطلاع واسع على تاريخ الشرق والغرب، وألفت تاريخاً عن مصر وآسيا.<sup>95</sup> وكانت شجرة الدر<sup>96</sup> ثاني امرأة تسلمت الحكم في الإسلام وأول امرأة تسلمت الحكم في مصر بعد الفتح العربي الإسلامي، عرفت بالمستعصمية الصالحية ملكة المسلمين والدة خليل أمير المؤمنين،<sup>97</sup> يعتبرها بعض المؤرخين آخر ملوك الدولة الأيوبية لأنها زوجة نجم الدين أيوب، ويعتبرها البعض الآخر أول سلاطين المماليك لأنها أول مملوكة تجلس على العرش.<sup>98</sup>

كانت تدير أمور الدولة عند غياب زوجها الملك الصالح في الغزوات، وهي امرأة ذات عقل وحكمة، كاتبة قارئة، لها معرفة تامة بأحوال المملكة،<sup>99</sup> اتفقوا على ولايتها بعد وفاة زوجها لحسن سيرتها وغزير عقلها وجودة تديرها<sup>100</sup> حيث استطاعت إخفاء نبأ موت الملك الصالح نجم الدين أيوب بناحية المنصورة في قتال الفرنج، وقامت بالأمور وبقيت الأمور على حالها والخدمة تعمل والسماط يمد وشجرة الدر تدير أمور الدولة وتوهم العامة أن السلطان مريض لا يمكن الوصول إليه، واستدعت ابنه توران شاه وسلمت إليه مقاليد الأمور إلا أنه أساء، فقتله المماليك البحرية، وأقاموا بعده في السلطنة محظية أستاذهم.<sup>101</sup>

وفي التاريخ أمثلة كثيرة لنساء قدن العالم في مرحلة ما، وهو دليل على القدرات الإبداعية القيادية التي تمتلكها بعض النساء، مع أن العادات السائدة في العالم كله على العموم وفي العالم العربي على الخصوص هو استبعاد النساء من هذه المراكز، وتعتبر هذه الأفكار معيقة لعمليات الإبداع لأنها تشكل قنوات جاهزة في ذهن الإنسان يتعامل بها مع العالم من حوله وتمنعه من الرؤية الحقيقية للأمور.

<sup>95</sup> . كحالة، عمر رضا. أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام. بيروت: مؤسس الرسالة، ط 4، 1402هـ/1982م، ج 2، ص 128.

<sup>96</sup> . شجرة الدر (655هـ = 1257م) هي الصالحية أم خليل الملقبة بعصمة الدين، ملكة مصر أصلها من جواري الملك الصالح نجم الدين أيوب، ولدت له

ابنه خليلاً فأعتقها وتزوجها. الزركلي. الأعلام. ج 3، ص 158

<sup>97</sup> . شبارو، عصام. السلاطين في المشرق العربي. بيروت: دار النهضة العربية، ط 1994، ص 10

<sup>98</sup> . الكزبري، سلمى الحفار. نساء متفوقات. دمشق: دار طلاس، ص 237

<sup>99</sup> . الزركلي. الأعلام. مرجع سابق. ج 3، ص 158

<sup>100</sup> . ابن تغري، جمال الدين أبو المحاسن يوسف. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 1413هـ/1992م، ج

6، ص 332

<sup>101</sup> . العاملي، زينب بنت فواز. الدر المنثور في طبقات ربات الخدور. الكويت: مكتبة ابن قتيبة، ص 255

## المطلب الثاني: الإفتراضات الخاطئة والمقولات السلبية.

هناك عدة آيات وأحاديث فهمت فهماً خاطئاً، وحملت معاني لم تحملها أصلاً، كما أن افتراضات خاطئة لفقهاء أحدثت آثاراً سلبية على المجتمع من إعاقة للإبداع، وخاصة على المرأة التي نالت منها حصة الأسد.

المثال الأول هو آية القوامة: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) (النساء: 34) التي حملت لأجيال طويلة إفتراضاً هو كون الرجال أفضل من النساء، يقول الرازي: "واعلم أن فضل الرجال على النساء حاصل من وجوه كثيرة بعضها صفات حقيقية، وبعضها أحكام شرعية، أما الصفات الحقيقية فاعلم أن الفضائل الحقيقية يرجع حاصلها إلى أمرين: إلى العلم، وإلى القدرة، ولا شك أن عقول الرجال، وعلومهم أكثر، ولا شك أن قدرتهم على الأعمال الشاقة أكمل. فلهذين السببين حصلت الفضيلة للرجال على النساء في العقل، والحزم، والقوة، والكتابة في الغالب، والفروسية، والرمي، وأن منهم الأنبياء، والعلماء، وفيهم الإمامة الكبرى، والصغرى، والجهاد، والأذان، والخطبة، والاعتكاف، والشهادة في الحدود، والقصاص بالاتفاق"<sup>102</sup>. ويقول أبو حيان في البحر المحيط: "مفضلون عليهن في الديات، والصلاحية للنبوة، والخلافة، والإمامة"<sup>103</sup>. ويقول الشوكاني: "أي إنما استحقوا هذه المزية لتفضيل الله الرجال على النساء من كون فيهم الخلفاء، والسلاطين، والحكام، والأمراء"<sup>104</sup>.

يعلل العلماء الأفاضل كون الرجال أفضل من النساء وكأنها بدهية لا نقاش فيها مع أن تحليل العبارة القرآنية لغوياً ومنطقياً يظهر خطأً واضحاً، يقول جل وعلا: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا

<sup>102</sup>. الرازي، الرازي، فخر الدين محمد. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب. بيروت: دار الفكر. 1410هـ/1981م، ج 10، ص 71.

<sup>103</sup>. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف. تفسير البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود. بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 1422هـ/

2001م، ج 3، ص 249.

<sup>104</sup>. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. بيروت: عالم الكتب، ط 1، 1422هـ/

2002م، ج 1، ص 308.

فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمِمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ (النساء: 34). والبعض هو الجزء، والآية تقول أن بعض الرجال أفضل من بعض النساء، أو جزء من الرجال أفضل من جزء من النساء. فالجزء المتبقي من الرجال ليس بأفضل من الجزء المتبقي من النساء، وإلا لكان قال الله تعالى كل الرجال أفضل من كل النساء، فالاحتمالات لهذا الجزء المتبقي هي: إما كون الرجال والنساء متساوين في الأفضلية، أو كون النساء أفضل من الرجال.

يمكن إثبات هذا عند النظر في التاريخ فآسية زوجة فرعون أفضل من فرعون، وخديجة رضي الله عنها أفضل من أبي جهل، وهكذا فالأمثلة كثيرة، وأشار الألوسي إلى هذا الاحتمال مع عدم موافقته عليه: "وقيل للإبهام للإشارة إلى أن بعض النساء أفضل من كثير من الرجال وليس بشيء"<sup>105</sup>، ويلاحظ عليه أيضاً قوة الرفض لفرضية كون النساء أفضل من الرجال، وهو ما يظهر العمق المفاهيمي للأعراف السائدة.

المثال الثاني؛ هو حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: (يا معشر النساء تصدقن فإنني رأيتكن أكثر أهل النار، فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن، قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان دينها)<sup>106</sup>.

باستعراض بعض ما قاله شراح الحديث من أجل استشفاف افتراضاتهم. يقول ابن عبد البر: "ألا ترى أن الله جبلهن على ما يكون نقصاً فيهن، قال الله عز وجل: {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض} (النساء: 34)"<sup>107</sup>. ويقول النووي: "أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فبينه منه صلى الله عليه وسلم على ما وراءه، وهو ما نبه الله تعالى عليه في كتابه

<sup>105</sup>. أنظر: الألوسي البغدادي، شهاب الدين السيد محمود. روح المعاني. بيروت: إحياء التراث العربي، د. ط، د. ت، ج5، ص23.

<sup>106</sup>. رواه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب ترك الحائض للصوم، مصدر سابق، قرص ليزر مضغوط، ج1، ص116، رقم الحديث 298.

ومسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، مصدر سابق، قرص ليزر مضغوط، ج1، ص86، رقم الحديث 79.

<sup>107</sup>. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد. قرص ليزر مضغوط. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي محمد عبد

الكبير البكري. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية، 1378هـ، ج3، ص326.

بقوله أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى، أي أنهن قليلات الضبط<sup>108</sup>. ويقول السيوطي: "ثم إن معاملة النساء أصعب من معاملة الرجال لأنهن أرق ديناً، وأضعف عقلاً، وأضيق خلقاً"<sup>109</sup>. فإذا هنا عدة افتراضات سلبية تنال من كفاءة المرأة وقدراتها، وهي نقصها عن الرجل، وضعف عقلها ودينها.

إلا أن قراءة في آيات القرآن الكريم مثال قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (النساء: 1)، تظهر أمراً مختلفاً لأن الآية تنفي صراحة اختلاف المرأة عن الرجل في الأصل الإنساني، وتنفي ضمناً نقصها عنه. كما يقول عز وجل في المساواة بين الرجال والنساء في ثواب العمل وأجره: (فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّمَّنْ دَكَرٍ أَوْ أَنْتِي بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ) (آل عمران: 195)، وكذلك: (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ دَكَرٍ أَوْ أَنْتِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (النحل: 97)، مما ينفي نقص المرأة عن الرجل لأنها تساويه في الأجر، والجهد فهي تساويه في التكليف، والعقل.

ومثل هذه الأمثلة كثير في الفقه الإسلامي، وله آثار سلبية على المرأة بشكل خاص وعلى قدراتها الإبداعية، فقد بقيت منزوية في البيت، لا تحاول إثبات وجودها أو الدفاع عن جنسها، ولم يحصل في تاريخ الفقه أن نقل رأياً عن امرأة، أو أقيم لها وزن أو قيمة، مع العلم أن عائشة رضي الله عنها زوجة الرسول صلى الله عليه وسلم كانت من أفقه النساء، وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه استشار نساءه وعمل برأي أم سلمة رضي الله عنها يوم الحديبية عندما اعتقد المسلمون بأن في هذا الصلح بخس لحقوقهم، ورفضوا العودة إلى المدينة، فأشارت عليه أم سلمة بموقف قيادي، ففي رواية عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان ابن الحكم رضي الله عنهما، أنه لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من قضيته قال لأصحابه: قوموا فانحروا ثم احلقوا، فما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يبق منهم أحد قام فدخل على زوجته أم سلمة فذكر لها ما

<sup>108</sup> . النووي، زكريا أبي يحيى. شرح النووي على صحيح مسلم. مصر: المطبعة المصرية، ج2، ص67.

<sup>109</sup> . السيوطي، عبد الرحمن. تفسير الجلالين. قرص ليزر مضغوط. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية. ط2.

1406هـ/1986م، ج7، ص62.

لقي من الناس، فقالت: يا نبي الله أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فقام فخرج فلم يكلم أحداً منهم كلمة حتى فعل ذلك، نحر بدنته، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يلحق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً<sup>110</sup>.

أما آثاره السلبية على الفقه فهي عديدة أهمها قيام الإجتهد في القضايا التي تخص النساء بمعزل عنهن، مما يجعل الحكم الناتج متحيزاً بالدرجة الأولى، ووصمه فيما بعد بأنه فقه ذكوري مما يفقده المرجعية والمصداقية.

### الخاتمة...

يحاول البحث تطبيق أبحاث التفكير الإبداعي على الدراسات الفقهية في محاولة لتشخيص عوائق الإبداع في الفقه الإسلامي، والتي أدت إلى تباطؤ تطوره مقارنة ببقية العلوم. بعد القيام بجولة في الأبحاث المتعلقة بالتفكير الإبداعي وعوائقه أمكن تصنيف عوائق الإبداع إلى ثلاثة أنواع؛ الأول: عوائق إدراكية كالقبولية، وتحديد المشكلة بشكل فقير، وعدم القدرة على رؤية وجهات النظر المختلفة، والنظر إلى المشكلة بمعزل عن محيطها، وهناك حل واحد لكل إشكالية. النوع الثاني: عوائق نفسية عاطفية مثل تجنب المخاطرة، والخوف من الفشل، وضعف الثقة بالنفس والشعور بالعجز، واستخدام المحاكمة والنقد أكثر من إنتاج الأفكار الجديدة، وعدم القدرة على إنتظار فترة "الحضانة" من أجل توليد أفكار جديدة.

النوع الثالث: عوائق إجتماعية وثقافية وأهمها؛ المحرم الثقافي، والافتراضات الخاطئة، والعادات السائدة، والمقولات السلبية، واتباع الإجراءات والقوانين.

بتطبيق النوع الأول وهو العوائق الإدراكية؛ العائق الأول هو النظر إلى الإشكالية بمعزل عن محيطها ومثاله تركيز الفقه على المباني دون المعاني في الأحكام الشرعية إلى درجة إضاعة مقصد ضروري في بعض الأحيان، مثل تحريم الإجتهد في الإشهاد على الدين لأنه قطعي الدلالة والثبوت، وقد يقود إلى القول بوجود خطأ عند تقرير بعض القواعد الأصولية، ومثال آخر عدم إيجاب النفقة للمريضة التي لا

<sup>110</sup> . صحيح البخاري، كتاب الشروط ، باب الشروط في الجهاد

يستطيع زوجها الإستمتاع بها عند بعض الفقهاء، وهو يعارض صريح القرآن وهو المودة والرحمة بين الزوجين.

بالنسبة لعائق هناك حل واحد لكل إشكالية فيتمثل بانقطاع الإجتهد لعصور طويلة مع أن النبي محمد صلى الله عليه وسلم شجعه بأقواله وأفعاله، وتابعه الصحابة الكرام على هذا، إلا أنه توقف بعد العصر الرابع ليحل مكانه تقديس الفقهاء الأربعة وأقوالهم، وأفتى العلماء بجواز انقطاع الزمان من مجتهد مطلق، وهو من يستقي الأحكام من مصادرها الأصلية، وكخطوة من أجل تحليل أسباب انقطاع الإجتهد ينبغي للأمة مراجعة كتب التفسير القديمة، والبديهيات، ورفع القداسة عن الإجماع، وحل القيود المفروضة على المجتهد المطلق.

ويمثل عائق القولية التمدد الذي نشأ في العالم الإسلامي بعد القرن الرابع نتيجة عدة أسباب منها سياسي كتطويق الفقهاء ومنعهم من الإجتهد، وتعيينهم في مناصب القضاء، ومنها ثقافي مثل تدوين الفقه، وتقديس الفقهاء لوفرة كتاباتهم، وبالتمذهب يمتنع العقل ويعجز عن إيجاد حلول أخرى للمسائل المختلفة لأن أصول الفقه وضعت مسارات معينة في العقل لا يمكنه الخروج عنها. ويؤدي عائق عدم القدرة على رؤية وجهات نظر الآخرين إلى انعدام البدائل، لأن كل مجموعة تنظر باتجاه واحد، فالتعصب المذهبي أدى إلى التنافس والتناحر والحروب المذهبية، وهو يناقض ما قصده الشريعة من الفهم والنظر. وأبرز مثال على عائق تحديد الإشكالية بشكل فقير، والإكتفاء بالحواشي على المتن، هو قصور الفقه الإسلامي عن إيجاد بدائل مستقاة من القرآن والسنة عن الديمقراطية والاكتفاء بما قدمه الفقه التقليدي من قوانين لا تناسب العصر الحاضر مثل الشورى المعلمة لا الملزمة، وعدم اعتبار رأي المرأة والعوام في القرارات المهمة.

ولعبت العوائق العاطفية دوراً كبيراً في تعويق الإبداع لأن التحول من عصور الإزدهار إلى عصور التقليد أدى إلى نتائج هي أسباب في نفس الوقت وهي فقدان الحرية الفكرية، والشعور بالنقص، والإضطهاد للمخالف في الرأي والرغبة الناتجة عنه.

أما العوائق الثقافية فيمكن تصنيفها إلى نوعين الأول المحرم الثقافي والأعراف السائدة التي أثرت بشكل كبير على إبداع المجتمع وخاصة المرأة لأنها تعلق بها على الغالب، مثل تحريم ولاية المرأة الخاصة والعامة، ولو رجعوا إلى القرآن والتاريخ لكان لهم موقف آخر، فالقرآن أثبت مواقف قيادية لنساء مثاليات

مثل الملكة بلقيس، وزوجة فرعون، وكلك التاريخ في إثباته قصة نساء كثيرات منهن شجرة الدر وزنوبيا، والتعويق الذي يشكله العرف هو تكوينه لأفنية معينة يتعامل بها الإنسان مع العالم من حوله، فهي تمنع الرؤية الحقيقية، أما النوع الثاني من العوائق الثقافية فهو الإفتراضات الخاطئة والمقولات السلبية وهي كثيرة تصيب النساء أكثر من الرجال، مثل مفهوم القوامة الذي أسيء فهمه لعقود طويلة، ومثل نقص عقل المرأة المشار إليه في الحديث الشريف، والواضح تهميش دور المرأة في الفقه الإسلامي لأمر كثيرة أدت إلى توقف إنتاجها الإبداعي.